

الصمت وآداب اللسان

380 - حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري حدثنا علي بن مجاهد الكابلي أنبأنا الجعد عن يزيد بن هلال الضبعي عن أبي بردة عن أبي موسى Y هB عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن استطعت أن لا تلعن شيئا فافعل فإن اللعنة إن خرجت من صاحبها فكان الملعون لها أهلا أصابته فإن لم يكن لها أهلا وكان اللاعن لها أهلا رجعت عليه فإن لم يكن بعد لها أهلا صابت يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فإن استطعت أن لا تلعن أبدا شيئا فافعل